

شرح منار الأنوار للشيخ حسن بخاري الدرس 4 - أقسام النظم

والمعنى - في 9341-1-82هـ

حسن بخاري

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم احمد الله تعالى واثني عليه بما هو اهله وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدًا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً - [00:00:00](#)

اما بعد فهذا هو مجلسنا الرابع بعون الله وتوفيقه في مجالس شرح متن منار الأنوار للإمام أبي البركات حافظ النسفي رحمة الله عليه هذا المجلس الرابع الذي ابتدأ بمجلسين فيهما الحديث عن طريقة الأحناف او الحنفية في درس الأصول وتأليفه - [00:00:25](#)
 ومعالجة مسائله وموضوعاته وكذلك الحديث عن الكتاب والمؤلف ثم كان المجلس الثالث ابتداء مقدمة المصنف رحمة الله الا اننا اتينا عليها باختصار بعدم توفر الكتاب في درس ليلة الأسبوع المنصرم - [00:00:48](#)

وهذا المجلس الرابع نعاود فيه مقدمة المصلي رحمة الله عليه في هذه الليلة في ختام شهر الله المحرم اليوم الثامن والعشرين لعام الف واربعين وتسعة وثلاثين للهجرة نبدأ مستعينين بالله تعالى مقدمة الإمام النسفي رحمة الله عليه. نعم - [00:01:08](#)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الحمد لله الذي هدانا إلى الصراط المستقيم والصلة على من اختص بالخلق العظيم والخلق والصلة والسلام على من اختص بالخلق العظيم. وعلى الله الذين قاموا بنصرة الدين القويم - [00:01:29](#)

نعم ابتدأ رحمة الله تعالى بهذه الجملتين المختصرتين بحمد الله والثناء عليه وبالصلة والسلام على نبيه صلى الله عليه وسلم وقبل البدء من المهم ان اشير الى انه رغم تعدد شروح منار الأنوار للإمام النسفي رحمة الله وكثرة ما - [00:01:50](#)

خدم به الكتاب شرحاً و اختصاراً ونظمها وتحشية على تعددتها التي قاربت الخمسين كما قال بعض المحققين الا ان كما مر بكم اولى هذه الشروح بالتقديم والمراجعة وتفسير عبارة المتن به اي شرح - [00:02:10](#)

هو شرح المؤلف نفسه كشف الاسرار في شرح منار الأنوار للإمام النسفي نفسه رحمة الله تعالى ومن المهم ايضا ان تعلموا ان للإمام النسفي رحمة الله تعالى كتاباً اخر خدم به متنه منار الأنوار. وقد كان الكتاب - [00:02:30](#)

ابو هريرة مشهور عنه رحمة الله ولا يذكر في كثير من ترجم له عدا اثنين من ترجم له ذكرنا ان له شرح عن اخر على منار الأنوار. قيل هو مختصر من كشف الاسرار. وقيل هو وغيره. والصواب انه مت شرح اخر. غير الكشف - [00:02:50](#)

وهو اقصر منه واصغر وضبط وهو ظل حبيساً غير معروف حتى حقق في الجامعة الاسلامية في رسالة علمية عام خمسة وثلاثين واربع منه والفقه وليس مطبوعاً تداولوا واسمه المنور في اصول الفقه - [00:03:11](#)

وهو شرح جيد وتحقيقه ايضاً تحقيق علمي مفيد ونافع لمن تيسر له الحصول عليه. فهذا شرحان الإمام النسفي ينبغي لمن اعنى بمنار الأنوار الا يتتجاوزهما قبل الدخول إلى غيرها من الشروح. وسيأتيك الان في بعض العبارات - [00:03:31](#)

ذكر توجيه ذكره النسفي وذهب الشرح إلى غيره. والواولى ما يذكره المؤلف نفسه عن عبارته في المصنف الذي كتبه بيديه ويقول اريد كذا واقصد كذا. فهذا مقدم على غيره ولا شك. اضافة الى ان النسفي لم يختصر كشف الاسرار في الشرح - [00:03:51](#)

اخر المسمى بالمنور بمعنى الاختصار لان العبارة مختلفة بل احياناً يقرر تغييرها مغاييرها فكأنهما كتابان منفصلان نعم وهذه ميزة قل ان توجد في مؤلف واحد يؤلف كتابين اثنين شرحين على متن واحد والكل له ثم تختلف - [00:04:11](#)

وتقريره وطريقته في شرح عبارته كما سيأتي بعض امثلة لها الان. هو نفسه رحمة الله لما جاء يشرح هذه المقدمة بالحمد الصلاة على

النبي عليه الصلاة والسلام قال اختار وصف الله في الحمد ي قوله الحمد لله الذي هدانا يقول لأن اصول الفقه هاد - 00:04:31
الى الدلائل المتبينة ليكون هذا اللفظ دالا على كون هذا الكتاب هاديا الى الدلائل يحاول ان يذكر شيئا من براعة الاستهلال التي تضمنتها عباراته في الافتتاح. ثم لما قال والصلاه على من اختص بالخلق العظيم. قال اختار الثناء على النبي صلى الله عليه وسلم -

00:04:51

بهذا الوصف ليكون دالا على كون الاستاذ موصوفا بهذه الصفة لأن الاستاذ متى شرع في تعليم اصول الفقه ينبغي ان يتخلق بخلق النبي صلى الله عليه وسلم ليكون له من اصحابه مجتمع عنده كما اجتمع عند النبي عليه - 00:05:11
الصلاه والسلام اصحابه بسبب خلقه العظيم. ثم قال وعلى الله الذين قاموا بنصرة الدين القوي قال اختار الثناء على الصحابة بهذه الصفة للدلالة على كون التلامذة الذين شرعوا في تعلم اصول الفقه ان يكونوا قائمين في تعليمهم كما قام الصحابة في - 00:05:31
القيام بهذا الدين القوي. لو قال غيره هذا المعنى لقيل تكليف. اليه كذلك؟ ان تأتي الى عبارة تتكلف تنزيلها على معنى معين. لكن الرجل صاحب العبارة نفسها ويقول هذه المناسبة كذا والمقصود بها كذا والاشارة بها - 00:05:51
للدلالة على كذا. نعم اعلم اعلم ان اصول الشرع ثلاثة الكتاب والسنة واجماع الامة والاصول الرابع القياس. نعم. ابتدأ رحمة الله تعالى مباشرة بذكر اصول التي يقوم عليها هذا الدين بمعنى الادللة الكلية. اعلم ان اصول الشرع ثلاثة. واستخدم مصطلح الاصول هنا -

00:06:11

انا الركائز والمنطلقات والادللة الكلية العظام. اصول الشرع منطلقاته ادلته الكبيرة قواعده العظيمة التي يقوم عليها الشرع ثلاثة. الكتاب والسنة والاجماع قال والاصول الرابع القياس. فالمجموع اذا اربعة. وهذا هنا - 00:06:40
جملة من النقاط مرت الاشارة اليها في الدرس المنصرم. منها انه عدل رحمة الله عن التعبير باصول الفقه الى اصول واراد التعميم وقال في شرحه ان اصول الفقه لو عرف الفقه بأنه معرفة النفس ما لها وما عليها - 00:07:00
لا يصح ان تقول اصول معرفة النفس ما لها وما عليها. فلا يستقيم بهذا المعنى. وهذا التعريف للفقه هو المنسوب للامام ابي حنيفة رحمة الله وقرره عدد من العلماء من بعد. قوله اصول الشرع عدول عن هذا المعنى المقتضب - 00:07:20
بالقصير وهنا توجيهه اخر انه اراد ان هذه الادللة هي ليست لاصول الفقه فقط بل لاصول الدين اصوله وفروعه بمعنى ان الدين اذا كان عقائد واحكامها فان هذه الادللة ليست اصولا للاحكم فقط - 00:07:40

الحلال والحرام وما يجب ويستحب ويباح ويكره ويحرم. هذه الادللة اصول للفقه بهذه الاحكام واصول في عقائد الاسلام فانها تعود ايضا الى الكتاب والسنة والاجماع. فصح ان تقول ان هذه الادللة اصول للشريعة وللدين كله - 00:08:00
به وليس للفقه وحده. النقطة الثالثة في هذه العبارة انه لما سرد الاصول الثلاثة المتفق عليها الكتاب والسنة والاجماع وما اراد ان يجعل القياس معها في سلك واحد في الوقت الذي اراد ان يعد فيه القياس اصلا بين - 00:08:20
اصول المتفق عليها جعل له هذا التعبير. فالحق الاصول فالحق القياس بالاصول بالادلة للشريعة. وجعلها وجعله منحطا عنها رتبة بفصله عنها في الجملة. ولم يتبعها على النسق. فلما قال والاصول الرابع القياس - 00:08:40
الحق القياس بالثلاثة بقوله والاصول ولما فصله عنها في التعداد المتعاطف بالنسق اشارة الى احاطة الرتبة ولذلك توجيهات ايضا مضى ذكره خلاصتها هي للدلالة على ان القياس ليس اصلا مستقلا بنفسه بل هو - 00:09:00
اصل متعلق بالثلاثة فالقياس على ماذا على حكم ثابت بالقرآن بالسنة بالاجماع. فيقيس على شيء ثابت بتلك الاصول الثلاثة. فلهذا ليس في قوة الاصول الثلاثة بل هو عنها ولمعنى اخر ان الاصول الثلاثة اصول في ذاتها والقياس اصل باعتبار فرع باعتبار فرع باعتباره - 00:09:21

قائما على تلك الثلاثة كتاب وسنة واجماع لا قياس الا مع وجود حكم ثابت بالاصل سابقا وهو اصل باعتباره دليل يستعمله المجتهد او الفقيه لاستنباط الحكم او لتقريره في فرع لا يوجد له حكم منصوص في الادللة المتفق عليها. واخيرا ايضا - 00:09:46
الى القطع والظن في الادللة ورتبتها في القوة. فان الاصول الثلاثة كتابا وسنة واجماعا لها من القوة والقطعية ما ليس للقياس وهذا

بالنسبة الى الغالب الاعم فان اعم ادلة الكتاب والسنة والاجماع قطعي - 00:10:06

وفيها الظن كما هو دلالة العام المخصوص عند الحنفية يقيد هذا لان العام عندهم تطعيم. وكذلك دلالة خبر واحد عند الجمهور. واما فهو ظني في الغالب وقد يكون قطعيا كالقياس على العلة المنصوص عليها فهذا اشارة الى الاعم الالغب فان القياس في اغلب -

00:10:25

هي ظني ومنه ما هو قطعى والثلاثة بالعكس الكتاب والسنة والاجماع اغلبها قطعى وقد يكون فيها ما يلحق بالظن. فالى كل هذا الاختلاف بين القياس والادلة في الثالثة اراد حطه عن رتبتها بهذا الفصل ولو قال اعلم ان اصول الشرع اربعة الكتاب والسنة والاجماع - 00:10:50

والقياس لصح الكلام ولكن لن يتم له هذا المعنى الذي اراد الاشارة اليه لما قال والاصل الرابع القياس لاحظ كيف جئنا للشرح؟ قلنا ليش فعل؟ والاصل الرابع القياس؟ فشرحناها بنقطة واثنتين وثلاثة واربعة - 00:11:14

هذه ائمما جاءت لما قال والاصل الرابع القياس. لكن لو قال اصول الشرع اربعة الكتاب والسنة الاجماع القياس زال هذا المعنى الا يمكن ذكره الا بجمل اخرى لكن القياس كذا او هو كذا وهو بدونها ويبدأ بشرح بعبارة اختصرت في مثل هذا الترتيب في - 00:11:33

الكلام منه رحمة الله تعالى نعم اما الكتاب في القرآن المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلنا متواترا بلا شبهة. طيب عرف القرآن باعتباره اول هذه الاصول وطريقته رحمة الله في الكتاب. انه سيبدأ بدليل - 00:11:53

القرآن ثم السنة ثم الاجماع وهكذا واذا جاء للقرآن بعد تعريفه وبيان الحجة فيه سينتقل الى الدلالات مباشر ودخل فيها فورا. واستفرق فيها ما يقرره الحنفية في اصولهم تجاه ادلة الالفاظ بتقسيمها المختلفة التي ذكرها. وهو كذلك يجعله مباحث -

00:12:17

مشتركة بينه وبين السنة وهو موضع جرى عليه عدد من الاصوليين في ذكر مباحث الكتاب والسنة مشتملة على دلالات فاضي اما ابتداء او بعد الفراغ منها معا. وعلى كل حال فهي طريقة دارجة المتبعة عند عدد من الاصوليين من الحنفية وغيره - 00:12:40

عرف القرآن او الكتاب فقال اما الكتاب فالقرآن المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ائمما المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلنا متواترا بلا شبهة. هذا التعريف فيه مهترزات - 00:13:00

قال اما الكتاب فالقرآن المنزل واحترز به عن القرآن غير المنزل. وهل في قرآن غير منزل؟ قال لان القرآن اسم لما يقرأ. واراد به الوحي الذي جعله الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قرآنا - 00:13:20

فاذما كان وحي في السماء يوحى الله به الى من شاء من ملائكته او من خلقه فليس قرآنا وليس هو من ادلة الشريعة التي تتكلم عنها قوله المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم المصاحف المنزل على غيره من الانبياء عليهم السلام - 00:13:40

التوراة والانجيل والزبور وصحف ابراهيم وصحف موسى. وقوله المكتوب في المصاحف احتراز عن ماذا احتراز الشاذة طيبها عن المنسوخ تلاوة وعن الاحاديث القدسية. نعم هو احتراز عن هذين. اما الشال فسيأتي بشرط التواتر. اذا المنزل - 00:14:00

على رسول الله صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف لان الاحاديث القدسية ليست قرآنا بمعنى انها ايات لكنها كلام الله وقوله عز وجل منسوب اليه لكنه ليس مكتوبا في المصاحف وكذلك المنسوخ تلاوة. فانه ايضا مما لا يعد قرآنا لعدم بقائه في - 00:14:31

فالمكتوب في المصاحف يثبت ما بقي بين دفتري المصحف بين ايدي المسلمين اليوم ليعد في في ايات القرآن الكريم وقوله المنقول عنه نقلنا متواترا الضمير في عنه يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم المنقول عنه نقلنا متواترا احتراز - 00:14:56

طيب انتبه هذا مثال لما اختلف فيه الشرح في العبارة عما يذكره النسفي نفسه رحمة الله في شرحه او في شرحه الشرح ايش يقولون؟ يقول متواترا هنا في السياق هو احتراز عن الاحاد - 00:15:23

وقولهم بلا شبهة تأكيد لقوله متواترا. فيقولون متواتر احتراز عن الاحاد والمشهور يعني ما كان قراءة مشهورة او قضاء قراءة شاذة ما بلغت التواتر فقد خرجت من القرآن ويطرد لكل منهما بمثال. اما مثال الشاذ او الاحاد في قراءة ابي ابن كعب في اية الصيام -

00:15:43

من كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر متتابعات وان من افطر في رمضان ففظاً وف يجِب ان يكون متتابعاً كما هو في رمضان على التتابع. قراءة ابن شاذة وهي احادي - 00:16:12

والقراءة التي يظرب لها المثال بالمشهور قراءة ابن مسعود رضي الله عنه في كفارة اليمين فصيام ثلاثة أيام متتابعات كلها كلتا القراءتين ليست متواترة وفي مصطلح الجمهور كلاهما يسمى شاذة. فما لم يتصرف بالتواتر في القراءة يوصف بالشذوذ - 00:16:28 فكلاهما شاذ عند الحنفية يفرقون يقولون هذا شاذ وهذا مشهور. وكلاهما لا يبلغ التواتر وكلاهما لا يعد قرآن ولا يصح عدده في آيات القرآن الكريم. لكن في فرق عند الحنفية في الرتبة سيأتي ذكره لاحقاً. فقول المصنف - 00:16:55

نقاً متواتراً بلا شبهة. الشرح يقولون كالتالي نقاً متواتراً قيد للاحتراز عن المشهور ايوا والحادي. وبلا شبهة تأكيد لقوله متواتر. والنسيمي يقول غير هذا. يقول نقل متواتر احتراز عن الحادي وبلا شبهة احتراز عن المشهور - 00:17:17

طيب والمحصلة واحدة يعني لا ليست واحدة هذا يبني على ان التواتر هل له قسمان متواتر ومشهور بمعنى هل مشهور هو من اقسام المتواتر هذه مسألة يذهب فيها بعض الاصوليين وهذه طريقة الجصاص. الرازى الحنفي يرى ان المشهور - 00:17:43 نوع من المتواتر لكنه متواتر بشبهة. ليش؟ يقولون هو احاد الاصل متواتر الفرع. فهو مشهور يعني اصل الرواية تكون احاداً مثل الحديث انما الاعمال بالنيات اصله احاد ما رواه من الصحابة بسند صحيح الا عمر - 00:18:09

ولا رواه عن عمر الا علامة ثم تتنزل وانتشر من بعده في الطبقات الثالثة او الرابعة. فيقولون ما كان احاد الاصل متواتر الفرع يسمى مشهوراً اذا هو متواتر او ليس متواتراً - 00:18:32

متواتر باعتبار ليس متواتراً باعتبار متواتراً باعتبار بلوغه درجة التواتر فيما بعد فيما دون الاصل وليس متواتراً بالنظر للاصل. عند الجمهور ما في هذا التقسيم. ما لم يكن كثير العدد في كل طبقة من طبقاته فلا يسمى - 00:18:48

متواتراً وخرج عن القسمة. والجمهور كما تعلمون حتى المحدثين يقولون اما متواتر واحد والحادي مشهور وعزيز وغريب فيقسمون المشهور ضمن الاحاد. لكن الجصاص ابا بكر الرازى الحنفي وبعض الحنفية ايضاً يجعلون المشهور - 00:19:10

نوعاً من المتواتر لانه احاد الاصل متواتر الفرع. لكنه ليس كالمتواتر يقول هو نوع منه فلما كان المشهور نوعاً من المتواتر وقول المصنف المنقول عنه نقاً متواتراً وبعض الحنفية المتقدمين الكبار - 00:19:31

يجعل المشهور نوعاً من المهوتوات يحتاج الى احتراز او لا يحتاج يحتاج فقال بلا شبهة. فبلا شبهة خرج المشهور لانه مشتبه فيه هل هو متواتر تماماً او لا يده بذلك ولا شك ان تقرير النسق صاحب المتن للشرح بهذا القيد اولى وهو ادق كما ترى وهو يشير الى ان - 00:19:55

نقاً متواتراً - 00:20:20 ترى نوع من المتواتر وهي طريقة الجصاص وغيره من الحنفية والشرح قالوا لا بلا شبهة تأكيد لقوله متواتر. وقد علمت الفرق بين هاتين الطريقتين اه اذا هذا تعريف القرآن المكتوب المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول عنه

بلا شبهة قبل ان ننتقل من العبارة. ما موقف الحنفية من الاحتجاج بالقراءة الشاذة يحتاجون بها او لا يحتاجون؟ لا ما يحتاجون بها. القراءة الشاذة ليست عندهم حجة لانها زيادة على النص والزيادة عندهم غير مقبولة - 00:20:43

ماذا يقصدون بالقراءة الشاذة الاحاد. طيب المشهور عندهم هل هي حجة هل فرق عندهم لا يعدون قراءة المشهورة قرآن؟ لكنهم لا يرفضونها كرفضهم القراءة الشاذة وفي كلام لطيف للجصاص يعني مثلاً قراءة ابي ابن كعب عندهم شاذة فلا يحتاج بها. وقراءة ابن مسعود عندهم مشهورة السؤال - 00:21:04

لماذا جعلوا قراءة ابن مسعود مشهورة؟ وقراءة ابي احاداً؟ قال السبب ان قراءة ابن مسعود رضي الله عنه كانت مشهورة زمان ابي حنيفة في الكوفة وكانت اذاك لا تزال مشهورة يقرأ بها حتى كان الاعمش وهو من ائمة الكوفة كما تعلمون. يقرأ ختمة على حرف - 00:21:33

ابن مسعود رضي الله عنه وختمة على مصحف عثمان قال والزيادة عند الحنفية تثبت بالخبر المشهور الاحاد الجصاص ايش يقول

في هذا؟ يقول لم يكن حرف عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عندهم واردا من طريق الاحاد عنده - 00:21:57

من عند من؟ عند ابي حنيفة واصحابه. يقول لم تكن قراءة ابن مسعود عندهم والدا من طريق الاحاد. يقول ان اهل الكوفة في ذلك الوقت كانوا يقرأون بحرف عبد الله رضي الله عنه بقراءة عبد الله - 00:22:17

كما يقرؤون بحرف زيد. وقال ابراهيم النخعي كانوا يعلموننا ونحن في الكتاب حرف عبد الله كما يعلمون حرف زيد وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه وهو من ائمة بالكوفة يصلي بهم في شهر رمضان - 00:22:38

فيقرأ ليلة بحرف عبد الله وليلة بحرف زيد. فانما اثبتوا هذه الزيادة قراءة ابن مسعود في الصيام. فانما هذه الزيادة بحرف عبد الله لاستفاضته وشهرته عندهم في ذلك العصر. اي عصر - 00:22:58

عصر ابي حنيفة قال وان كان انما نقل اليها الان من طريق الاحاد لان الناس تركوا القراءة به واقتصرت على غيره وانما كلامنا على اصول القوم وهذا صحيح على اصولهم - 00:23:18

فالكلام هذا على لطافته فيه دقة وان المعتبر في مسألة الشهرة من حيث الانتشار واتساع الرواية هو بالنسبة الى المجتهد الذي يحكم بالقبول من عدمه لا الى من يأتي بعده. هو يصرح الجصاص ان في زمانه ما عادت سعود رضي الله عندهما - 00:23:35

مشهورة تركت وانتقلت الى الاحاد لكنه يتكلم عن اصول القوم ولا يقرر اصل ابي حنيفة. فهذا ليس من التعصب للانتشار. لمسألة يتعلّق بها مذهب ابي حنيفة في قضية بقدر ما هو اكتشاف كشف مأخذهم في المسألة في الاحتاج بالقراءة وترك الاحتاج بها في قراءة - 00:23:55

اخري. نعم وهو اسم للنظم والمعنى وهو الضمير يعود الى القرآن. اسم للنظم والمعنى. ها هنا مسألتان ايضا تقدمت الاشارة في الدرس الماضي. قوله للنظم ماذا يقصد بالنظم هنا؟ اللفظ وان شئت فقلت العبارة. يقول القرآن هو عبارة - 00:24:19

او هو المتكون من العبارات و معانيها. يعني الالفاظ والمعاني وقد قال عندكم هنا في الحاشية نحقق نقلنا عن بعض الشرح عبر بالنظم دون اللفظ رعاية للادب وتعظيمها كلمات القرآن فما قال اللفظ لان اللفظ لغة ما يلفظ ويخرج فاستحسنوا عبارة الطف واكثر ادبا - 00:24:43

المسألة الثانية هنا في الجملة احتاج المصنف ان يصرح بان القرآن هو مجموع الامرين بالعبارات والمعاني لما نقل عن ابي حنيفة رحمه الله من جواز قراءة الفاتحة بالفارسية وان القرآن بهذا المعنى ليس هو الفاظ التلاوة في الايات انما هو المعاني وبالتالي ان عبر بمعنى عن معاني الفاتحة باللغة - 00:25:11

صح واجزا لانه اتي بالمعنى. وهل يفهم من هذا ان القرآن هو المعنى دون الالفاظ؟ فاي لفظ حقق المعنى اجزأ هذا موهم لكن الحنفية والمستقر عنده في مذهبهم خلاف هذا. وهنا اجابات ثلاثة الاول ان هذا وان ورد عن ابي - 00:25:39

حنفية لكنه الصحيح عنه رجوعه عن هذا وانه لا تصح القراءة في الصلاة الا بالعربية وعليه استقر المذهب قاطبة والجواب الثاني انه وان وان ثبت هذا عنه فانه لا يعني ان اجاز قراءة الفاتحة فلمعنى - 00:26:00

خاص يتعلق بتعذر القراءة على المصلي بغير العربية لكونه اعجميا حديث عهد بسلام. فان قرر ابو حنيفة صحة الصلاة بالقراءة لالفاتحة بغير العربية فلا يعني هذا ان نسحب هذا على القرآن كله ونقول ابو حنيفة القرآن كله عنده معنى دون - 00:26:20

اللفظ فهذه مسألة جزئية لا يصح استنباط اصل يسحب على القرآن باكمله. وجواب ثالث انه هب ان هذا قيل انها رخصة للعذر لا يصح ان تكون اصلا. على كل حال اراد الامام النسفي رحمه الله تأكيد ما استقر عليه المذهب - 00:26:40

وان القرآن لفظ ومعنى او عبارة ومعنى قال وهو اسم للنظم والمعنى نعم وانما تعرف احكام الشرع بمعرفة اقسامها وذلك اربعة الاول في وجوه النظم صيغة ولغة وهو اربعة الخاص والعام والمشترك والمؤول - 00:27:00

والثاني في وجوه البيان بذلك النظم. وهو اربعة ايضا الظاهر والنص والمفسر والمحكم ولهذه الاربعة اربعة تقابلها وهي الخفي والمشكل والمجمل والمتشابه والثالث في وجوه استعمال ذلك النظم وهو اربعة ايضا الحقيقة والمجاز والصريح والكتابية - 00:27:28

والرابع في معرفة وجوه الوقوف على المراد والمعاني وهو اربعة ايضا الاستدلال بعبارة النص وبشارته وبدلاته وباقتضائه وبعد معرفة هذه الاقسام قسم خامس يشمل الكل. وهو اربعة ايضا معرفة مواضعها وترتيبها ومعانيها - [00:27:51](#) واحكامها. طيب هذا ما سننها عنه درس الليلة ان شاء الله تعالى. بالكلام على وجوه هذا التقسيم وانحصر بهذا الترتيب لان ادراكتنا لهذا التقسيم ووجهه مدخل مهم. يعيننا على فهم كل الدروس القادمة باذن الله وكيف قسمها الحنفية - [00:28:13](#) بهذا التقسيم. اعلم اولا ان هذا التقسيم ليس هو الذي يقرره اصولي الحنفية وفقها لهم بتوافق تام. هذه طريقة بعضهم. ومن قسم بهذه الطريقة بفخر الاسلام البذوي ثم من جاء بعده اصبح هذا هو الاقرب اليهم في الترتيب والقسمة المنطقية لدلالات الالفاظ ثم - [00:28:34](#)

قضيت الطريق حتى قررها النسفي فا قبل عليها المتأخرن واشتغلوا عليها. لكن لغيره تقسيمات اخر يعني مثلا هذا التقسيم لن تجده عند الجصاص في الفصول ولن تجده عند السرخس في اصوله - [00:29:00](#)

ولن تجده عند ابي زيد الدبوسي في تقويم الادلة ولا في تأسيس النظر. وهذا لا اشكال فيه. فمن اوائل من قرر هذا التقسيم فخر الاسلام البذوي في كنز الوصول او اصول فخر الاسلام - [00:29:16](#)

ثم جاء بعده من وافق ومن زاد ونقص ولما جاء النسفي في منار الانوار اخذ طريقة فخر الاسلام في التقسيم وقررها فاستقر عند متأخرین هذا التقسيم. وهو في الجملة بديع ولطيف ويجمع بين دقة في المأخذ اللغوية لهذا التقسيم - [00:29:30](#)

وبين مراعاة لمنطلقاتها ومحاولة استيعاب كل ما يتعلق بالسياق واللفظ والمعنى. هذا الاستيعاب بمنطق قوية كبيرة ساعدت على توزيع مسائل الالفاظ ودلالاتها عند الحنفية وفق هذا التقسيم الى حد كبير. وهو يحظى ايضا - [00:29:50](#)

تقية معقوله جدا وان رأيت مثلا مخالفة الجمهور لهم في بعض مناطق هذه الاستدلالات وماخذها فالمسألة علمية كما شئت التنبية عليها. ستأتي الى هذه الحقول بتقسيماتها لبيان وجه الحصار القسمة في كل قسم. قبل هذا في الدرس - [00:30:10](#)

ختمنا لماذا صار انحصر قسمة الالفاظ او الصيغة والمعنى كما قال او النظم والمعنى ليش انحصرت باقسامها في هذه التقسيمات الاربعة قال وانما تعرف احكام الشرع بمعرفة اقسامهما الضمير يعود الى ماذا - [00:30:30](#)

والمعنى وان شئت فقل الصيغة والمعنى او العبارة والمعنى او اللفظ والمعنى يقول تقسيمات الالفاظ والمعاني تنحصر في اربع تقسيمات او ان شئت فقل تنقسم الى اقسام كثيرة باعتبارات متعددة جعلها اربع اعتبارات يعني - [00:30:50](#)

لو سألك ما تقسيم الالفاظ والمعاني عند الحنفية؟ فلابد ان تقول باعتبار كذا الاقسام كذا وباعتبار هكذا فالاقسام كذا وباعتبار كذا هذى الذي سماها وجوها اربعة وجوه اربعة اعتبارات فباعتبار الوضوح والخفاء - [00:31:10](#)

ينقسم من حيث الوضوح الى اربعه ويقابلها من حيث الخفاء اربعة. وان اردت باستخدام السامع وفهمه ودلالتها عنده تنقسم الى اربع وان اردت باعتبار وضع اللغة للالفاظ ودلالتها على المعاني فهي بهذا الاعتبار تنقسم الى كذا - [00:31:30](#)

اذا هذه وجوه فلما قال احكام الشرع تعرف بمعرفة اقسام الصيغة والمعنى او النظم والمعنى طيب اقسام الصيغة والمعنى كثيرة جدا فيها القصص والاخبار والمواعظ والجنة والنار والوعد والوعيد لو ما اراد انحصر القسمة في كل - [00:31:50](#)

الاقسام اللفاظ القرآن ومعانيه. فكما يقول هو وغيره من الشرح هذا بحر عميق لا ساحل له. والا فكيف افاض اللغويون والبلغيون في الجانب الذي يتعلق بالالفاظ والمعاني لكن من وجهاه بلاغية بيانيه ونحوها من الفنون وكيف افاض - [00:32:09](#)

مثلا غيرهم في الاعراب ووجوهه ايضا هو من حيث الالفاظ والمعاني. هو ما اراد هذا. اراد المتعلق منها باستنباط الاحكام والوصول الى ما يريد الله جل جلاله من عباده في التكليف - [00:32:29](#)

قال وذلك اربع. الدرس الماضي قلت لكم ابتدأوا من وضع الواضع وانتهوا بفهم السامع يعني من حيث وضعت اللغة الى حيث يفهم السامع يمررون بك في هذه التقسيمات الاربعة. النسفي رحمه الله في شرحه ابان - [00:32:45](#)

عن وجه انحصر القسمة في هذه الاعتبارات الاربعة فقال دليل الانحصر في الاربعة ان التصرف في الكلام لا يخلو اما ان يكون من جهة او من جهة السامع. فان كان من جهة السامع فهو القسم الرابع الذي هو - [00:33:01](#)

الرابع الذي هو وجوه الوقوف على المراد والمعاني. عبارة النص وإشارة النص ودلالة النص واقتضاء النص هذا من حيث فهم السامع ان كان من جهة السامع قال فهو القسم الرابع. كم قسم بقى - [00:33:20](#)

الثلاثة اذا تعود الى استعمال الكلام من جهة المتكلم. طيب قال وان كان من جهة المتكلم فلا يخلو اما ان يكون التصرف في لفظ الكلام او معرفة في الكلام الكلام. اذا اما الالفاظ واما المعاني. فان كان في لفظ - [00:33:38](#) الكلام فلا يخلو شوف هذا التشجير لو جئت ترسمها انت بشكل مشجر ستنقسم عنك انقسامات معتبرة وتحت كل قسم تتفرع ساعد لك التقسيم حتى تتبع معي. يقول والدليل للحصار في الاربعة ان التصرف في الكلام لا يخلو. اما ان يكون من جهة - [00:33:58](#) تكليمي او من جهة السابع. فان كان من جهة السامع فهو القسم الرابع وان كان من جهة المتكلم لا يخلو. اما ان يكون التصرف في لفظ الكلام او معنى الكلام. هذا من قبل من - [00:34:18](#)

كلم اما التصرف في لفظ الكلام او في معنى الكلام. فان كان في لفظ الكلام فلا يخلو. اما ان يكون بحسب الوضع هذا القسم الاول وجوه النظم صيغة ولغة. او يكون بحسب استعمال من؟ المتكلم - [00:34:35](#)

قال فهذا القسم الثالث وجوه استعمال النظمحقيقة مجاز صريح كنایة. قال وان كان في المعنى يعني تصرف المتكلم في المعنى فهو القسم الثاني وجوه البيان بذلك النظم او الصيغة. اذا عندنا الفاظ وضعت لمعاني - [00:34:55](#)

وجوه النظم والصيغة. وعندنا متكلم استخدم هذه الالفاظ. لمعان معينة هذا استعمال او وجوه البيان وعندنا وعندنا ايضا متكلم يحاول استخدام هذا بالاستعمال في الدلالة على مراده هذا القسم الثالث وعندنا سامع بعد ان وضعت اللغة - [00:35:15](#)

ثم مرت بالاستعمال وضوها وخفاء ثم استعملها المتكلم للدلالة على معنى يقع قصد عند السامع فهذا هو القسم الرابع وجوه اه القسم الرابع الذي وجوه الوقوف على المراد والمعاني. هذا وجه انحصار القسمة في هذه الاعتبارات - [00:35:40](#)

الاربع وسنأخذها واحدة واحدة ثم نبين وجه الحصار كل قسم في الاربعة الانواع التي تحتها قال رحمة الله الاول في وجوه النظم صيغة ولغة. قلنا ايش قصد بهذا الاعتبار الاول - [00:36:00](#)

الوضع اللغوي يعني اللغة لما وضعت كان كل لفظ فيها يراد به معنى وجوه النظم قلنا ما معنى النظم؟ اللفظ الصيغة العبارة وجه النظم صيغة ولغة اي مادة وهيئة. المادة هو - [00:36:18](#)

لفظة الكلمة وحروفها التي تتكون منها وهيئتها ايش يقصد بها ها الاشتقات والصيغة والتصريف. يعني مثلا ضر با هذه مادة ثم قد تكون فعلا ماضية ضرب قد تكون مصدرا ضرب قد تكون مضار يعني يضرب هي ركز معى - [00:36:42](#)

لما تفتح مثلا اه مقاييس اللغة لابن فارس او لسان العرب لابن منظور تفتح لك كلمة ضربة فيقول لك هذه المادة اصلها كذا. او تعود الى معنى او معنيين يعطيك المعنى الجذري لهذه - [00:37:12](#)

الثلاثة المعنى الذي تشتراك فيه اللفظة بكل تصريفاتها سواء قلت ضربا يضرب ضربا اضرب ونحوها من الاستعمالات والاشتقاقات تدور على معنى مشترك وهو استعمال الله مثلا يوقع بها على شخص لتحقيق معنى يسمى الضرب. ماشي - [00:37:29](#)

هذا نتكلم من حيث الصيغة او اللغة هذا من حيث اللغة. اللغة ماذا يراد بها؟ مادة ضاد راءبا اما من حيث الصيغة فصيغة ضرب في الزمن الماضي لها معنى غير ضرب بالمصدر غير يضرب في المظارع فتلك - [00:37:50](#)

تدلت على الضرب مصحوبا بزمن ماض تم وانقضى. وتلك في زمن حاضر او مستقبل وتلك مصدر متجرد عن الزمان. هذا من حيث الصيغة ولا اللغة؟ الصيغة. اذا هو يريد ان يقول اذا اردنا تقسيم الكلام ووجوهه من - [00:38:13](#)

النظم صيغة ولغة. يعني من حيث ما وضعته اللغة مادة وهيئة ولهذا يقولون الصيغة تتغير فيه الدلالة بتغير الصيغة فان كانت الصيغة فعلا ماضيا فلها دلالة. وان كانت مضارعا فلها دلالة وان كانت مصدرا فلها دلالة. واما ما قصدوا باللغة - [00:38:33](#)

فالتي لا تتغير فيها الدلالة بتغير الصيغة ضرب يضرب ضربا في اللغة جذرها ومعناها مشترك بين كل هذه الصيغ لا اختلاف فيه. على كل حال. هو اراد بهذا ما اصل التركيب الموجود في جميع الصيغ بقوله لغة واما الصيغة فما اختلفت باختلاف الصيغة ودرجة الاشتراق فيها. قال - [00:38:53](#)

في وجوه النظم صيغة ولغة وهو اربعة اذا قسمنا الفاظ القرآن والسنة بمعانيها التي تشتمل عليها باعتبار وجوه النظم اتيانها في اللغة وفي الصياغة فانها تنقسم الى اربعة اقسام خاص وعام مشترك مؤول. ما ووجه الانحسار بهذا - 00:39:17

في اربعة اقسام يقول النسفي رحمة الله لان اللفظ اما ان يدل على معنى واحد او اكثر من معنى تابع معى التقسيم. اللفظ اما ان يدل على معنى واحد او اكثر. لاحظ نتكلم على تقسيم اللفظ باعتبار الوضع. طيب الوضع اللغة - 00:39:43

وضعت هذا اللفظ للدلالة على معنى او على معان هذا بداية التقسيم. اللفظ اما ان يدل على معنى واحد او اكثر. فان كان لمعنى واحد فهو الخاص وان كان لمعان لاكثر من معنى فلا يخلو اما ان تكون المعاني على سبيل البدن او الشمول - 00:40:04

فان كان على سبيل الشمول فهو العام وان كان على سبيل البديل فلا يخلو اما ان يكون احد المعاني راجحا او لا يكون. فان كان احد المعاني راجحا فهو المؤول لان له - 00:40:28

والا فهو المشترك فحصل القسمة في اربعة خاص عام مشترك مؤول او مؤول فمشترك وجه الانحسار دالة اللفظ على معنى او اكثر ان كان معنى واحد خاص اكثر من معنى ان كان على سبيل الشمول عام على سبيل البديل بترجمي مؤول بغير ترجيح مشترك لفظة عين تدل على اكثر من معنى هذه - 00:40:48

المشتراك لفظة قراء مشترك لكن تقول مثلا لفظة آآ اسد في الحقيقة ومجاز فيها ظاهر وفيها تأويل فالظهور هنا طويل يعتبر احتمال معنى بقرينة فكان هذا تأويلا لوجود معنى ارجح من غيره ايا كانت المرجحات. هذا التقسيم - 00:41:15

او هذا الاعتبارات في التقسيم هو ما قرره النسفي في المنور. هيا ركز معى. ساذكر لك اه شرحه في كشف واكتشف لي موطن الفرق بين تقريريه في هذا الكتاب وذاك. يقول رحمة الله لان اللفظ اما ان يدل على معنى واحد - 00:41:39

او اكثر فان كان لمعنى واحد فاما ان يدل على الانفراد عن الافراد فهو الخاص او يدل مع الاشتراك بين الافراد فهو العام وان كان لاكثر من معنى فاما ان يترجم احد معانيه بالتأويل فهو المأول والا فهو المشترك - 00:41:59

اين الفرق بين التوجيهين في العام في التقسيم الاول في المنور جعله في اي الاقسام في اللفظ الذي يدل على على اكثر من معنى في التقسيم الاول جعل العام فيما يدل على اكثر من معنى وهذا متبادل. دالة المؤمنون - 00:42:21

معنى واحد ولا معاني الناس معنى واحد ولا معاني ركز معى هو معنى واحد له افران او هو معاني طيب هو لان له احتمالين متوجهيذن ذكر واحدا هنا واحدا هناك. وان كان الاقرب لي هو ما ذكره في كشف الاسرار - 00:42:43

ان اللفظ ان دل على معنى واحد فاما ان يكون على سبيل الانفراد فهو الخاص او على سبيل الاشتراك بين الافراد فهو العام. المعنى في اللفظ العام واحد انسان معنى الانسانية واحد عند زيد وعمرو وبكر وخالد وهند وفاطمة وخدية الانسانية معنى واحد ما يتعدد - 00:43:08

الذى تعدد هو الافراد. وهذه المنطقة البرزخ بين العام والمشترك والمتواطئ. طيب وان كان لاكثر من معنى فاما ان يترجم احد المعاني فهو المأول او لا يترجم فهو المشترك. اردت لقب ان اقارن لك بين تقريريه رحمة الله - 00:43:31

سؤال نحن نتكلم عن تقسيم الالفاظ من حيث اشتمالها على المعنى من حيث اشتمالها على المعنى. السؤال هل المؤول بهذه الطريقة هو دالة اللفظ على المعنى او هو اجتهاد السامع للوصول الى المعنى - 00:43:48

تقول اللفظ اما خاص او عام او مشترك او مؤول خاص اللغة وضعيته خاصا. عام اللغة وضعيته عاما. مشترك اللغة وضعيته مشتركا مؤول اللغة اولته او المجتهد طيب فانا اتكلم عن تقسيم باعتبار وجوه النظم صيغة ولغة فمن ثم اعترض بعض الشرح ليس على النسق بل - 00:44:15

على البذدوi لانه صاحب هذا التقسيم اولا. وان اقحامه المؤول في هذا التقسيم لا وجہ له لانه لا يدل على المعنى باللفظ ذاته. بل هو من خلال نظر المجتهد. ولذلك جاء - 00:44:43

صدر الشريعة مثلا فماذا صنع؟ لما قال وجوه النظم صيغة ولغة؟ ما قال خاص وعام مشترك واول؟ قال خاص وعام ومشترك والجمع المنكر فحذف المؤول والجمع المنكر فيه خلاف طويل بين الاصول هل هو عام او خاص - 00:45:01

يجعله قسما رابعا فقط حتى تفهم. طيب النسفي ما فاتته هذه ولا فاته هذا الاعتراض في اقحام المؤول ضمن تقسيمات اللفظ بحيث وجوه اعتبار النظم صيغة ولغا. فقرر رحمة الله وجه ادخال المؤول في سطر واحد بكلام دقيق محكم فقال رحمة الله المؤول في الحقيقة - 00:45:18

انما هو من اقسام المشترك الذي دل صيغة ولغا هو يريد ان يقول ترى انه اول مشترك. كيف؟ اليك المشترك كلفظة القراء والعين؟ لفظ دل على معانٍ نقول فالمؤول كذلك. لفظ - 00:45:43

اسد يدل على الحيوان المفترس والرجل الشجاع. هو كالمشترك. يقول لكن الفرق ان كان يقول في الحقيقة انما هو من اقسام المشترك الذي دل صيغة ولغا. وان كان مفعول فعل التأويل - 00:46:00

الذى هو من شأن المجتهد. يقول وان كان في خطوة للمجتهد الذي هو انتزاع احد المعانى واعمال التأويل فيها لكن هذا لا يخرجه عن اللغة هي التي جعلت لفظة او المؤولة دالة على المعنى المؤول وعلى المعنى المستبعد. اليك اللغة هي التي احتملت المعانين - 00:46:20

بلى فيقول الذي فعله المجتهد او الناظر انما هو فعل التأويل واما اللفظ ودلالته على المعانى يقول فهو من قبيل هذه وجهة لفريقين من العلماء في مسألة ادخال مؤول ضمن هذا التقسيم. ننتقل الى الثاني. وجوه البيان - 00:46:40

النظم كيف يظهر المعنى باللفظ؟ هل هو جلي او خفي؟ فيه مراتب قسمها عندكم من حيث الظهور ظاهر نص مفسر محكم سؤال هذا ترقي من الادنى الى الاعلى او نزول من الاعلى الى الاسفل - 00:47:00

من الاسفل الى الاعلى يعني من الضعف الى القوى. الظاهر والنصل اذا النص اقوى من الظاهر. والمفسر اقوى من النص والمفسر واقوى من المفسر طيب السؤال ما القوة التي امتاز بها النص عن الظاهر - 00:47:17

قال الفرق ان النص كلام سيق اللفظ لاجل معنى سيق اللفظ لاجله بخلاف الظاهر. فهذا وجه لكن النص يقبل التأويل والتخصيص بينما المفسر كلام او معنى سيق الكلام لاجله ولا يقبل - 00:47:37

التأويل والتخصيص فلهذا صار اقوى من النص يقبل تأويلا يقبل تخصيصا والمفسر لا يقبل لكنه يقبل النسخ والمفسر اقوى من المفسر لانه لا يقبل نسخا ولا تأويلا ولا تخصيصا - 00:47:59

طب تعال بالعكس المفسر معنى سيق الكلام لاجله لا يقبل تأويلا ولا تخصيصا ولا نسخا طيب والمفسر معنى سيق الكلام لاجله لا يقبل تأويلا ولا تخصيصا ويقبل النسخ. ممتاز. النص - 00:48:17

معنى سيق الكلام لاجله يقبل التأويل والتخصيص الظاهر معنى لم يكن الكلام مسوقا لاجله. وهذه اقل المراتب فهو خفي فهو في الظاهر يدل على كذا ويحتمل غيره وادا انتقلنا الى غيره دخلنا في المؤول كما تعلمون - 00:48:40

فسر النسفي رحمة الله هذا التقسيم فقال اما ان يكون البيان حاصلا بمجرد السمع ام لا. فان كان حاصلا بمجرد السمع فلا يخلو. اما ان يكون الكلام مسوقا له ام لا؟ فان لم يكن مسوقا له فهو الظاهر. وان كان مسوقا فلا يخلو ان يكون الكلام قابلا للتأويل والتخصيص - 00:49:03

او لا فان كان قابلا فهو النص وان لم يكن قابلا لا يخلو اما ان يكون قاما للنسخ والتبدل ام لا. فان كان قابلا فهو المفسر والا فهو المحكم. اذا بهذه الطريقة تستخرج التعريف لكل واحد من هذه الاقسام الاربعة بطريق - 00:49:26

الصبر والتقسيم وهي طريقة يمشي عليها بعض العلماء في سياق التعريفات. قال ولهذه الاربعة اربعة تقابلها. من اي جهة الخفاء تلك من حيث الوضوح الخفي فالمشكل فالمحمل فالمحمل فالتشابه هذا انتقال في الخفاء من الضعف - 00:49:48

خفاء الى الاقوى او العكس من الضعف خفاء الى الاقوى. فالخفي يقابل الظاهر والمشكل يقابل النص والمحمل يقابل المفسر والمحمل يقابل ثم هو ترتيب مع ما فيه من المنطقية المعقولة فيه استخدام للمصطلحات ب مقابل ايضا آملايم يعني - 00:50:09

ما الذي يقابل المحكم المتشابه منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهه فاستعملوا هذا الاصطلاح متشابه ومحكم. لما قالوا المحمل جعلوه مقابل المفسر لأن المفسر معنى محكم سيق الكلام لاجله واضح دالله. لا يمكن تجاوزه الا اذا جاء ناسخ - 00:50:33

يجعلوا مقاله المجمل الذي لا يفهم معناه الا ببيان من الشريعة. فكما في هذا قوله في الوضوح هذا قوله في الخفاء كذلك النص في مقابل المشكك يقول النسفي رحمة الله ايضا في ذكر وجه هذا التقسيم الرباعي من حيث الخفاء. يقول لا يخلو من ان يكون البيان حاصلا بمجرد - 00:50:55

طلب ام لا فان كان حاصلا فهو الخفي يعني بمجرد ان يخفى المعنى على السامع في طلب البيان ويحتاج الى افهام المعنى ان كان البيان حاصلا بمجرد الطلب فهو الخفي - 00:51:17

فان احتاج الى التأمل بعد طلب البيان فهو المشكك او يكون مرجوا البيان لانه ليس مبينا ما يزال غامضا خفيا لكن يرجى بيانه من اين من الشارع يقول او يكون مرجوا البيان من الباري او لا. فان كان مرجوا فهو المجمل والا - 00:51:34

فهو المتشابه لان الله استأثر بعلمه ولا يرجى له بيان آيا بعض الشرح فسر هذا التقسيم بطريقة اخرى ولا تناقضها لكنها اعتبارات يفهمونك بها كيف تم التقسيم هكذا قل مثلا مالا جيول ان كان خفاء اللفظ او خفاء المعنى في اللفظ لعارض غير الصيغة فهو الخفي - 00:51:58

وان كان لنفس الصيغة يعني كان الخفاء بسبب الصيغة كصيغة اسم الفاعل واسم المفعول المختار مثلا يصلح لان اكون اسم الفاعل ويصلح ان يكون اسم المفعول. قال او لنفس الصيغة فان امكن ادراكه بالتأمل فالمشكك. وان لم يمكن - 00:52:25

فان كان البيان مرجوا فهو المجمل والا فالتشابه بهذه اربعة تقابل اربعة ثمانية اقسام باعتبار واحد ما هو؟ وجوه البيان. وان شئت فقل دالة الالفاظ على معانيها وضوها وخفاء ان تنقسم الى ثمانية اربعة. باعتبار الوضوح واربعة باعتبار الخفاء. وهذا التقسيم الوحيد - 00:52:43

الذى اشتمل ثمانية اقسام مثمن والباقي كلها مربعة. الثالث من الاعتبارات اذا فرغنا من وجوه النظم صيغة ولغة ثم فرغنا من وجوه البيان بذلك النظم. انتقل الان الى ماذا؟ الى استعمال ذلك النظم لا زلنا في حيز متكلم - 00:53:08

من حيث وضع اللغة من حيث دالة الالفاظ على المعاني من حيث استعمال المتكلم لتلك الالفاظ والعبارات قال اربعة ايضا حقيقة مجاز صريح كنایة. وجه هذا التقسيم وهو يمكن من اوضح الاقسام الاعتبارات الاربعة وضوها - 00:53:28

يقول اللفظ اما ان يكون مستعملا في الوضع الاصلي او اه في غيره لمناسبة بينهما. فان كان الاول فهو الحقيقة وان كان الثاني فهو مجاز. ثم كل واحد من الحقيقة والمجاز - 00:53:48

اما ان يستعمل مع كثرة الاستعمال ووضوح معناه فهو الصريح. وان استعمل مع استثار معناه فهو الكنایة. فهذا التقصير من حيث استعمال المتكلم التقسيم الاخير في معرفة وجوه الوقوف على المراد وقوف من - 00:54:04

السامع نعم انتقلنا من المتكلم الى السامع وقوف السامع على مراد المتكلم والمعاني التي اشتملت عليها الفاظ المتكلمة قال هي اربعة ايضا الاستدلال بالعبارة بالاشارة بالدلالة بالاقتضاء. قال رحمة الله المستدل - 00:54:21

اما ان يستدل بمنظوم الكلام او بمفهومه. ايش يعني منظوم منطوق نعم اذا يقول اما ان يكون المتكلم يستدل او عفوا اما المستدل اما المستعمل السامع اما ان ينتزع المعنى والدلالة - 00:54:41

من منطوق الكلام او من مفهومه طيب فان استدل بمنظومه يعني المنطوق فلا يخلو اما ان يكون الكلام مسوقا له ام لا فان كان سوق الكلام له فهو عبارة النص - 00:55:02

وان لم يكن فهو اشارة ترى هذا غير تقسيم الجمهور تمرقون دالة منطوق ومفهوم. ثم المنطوق صريح وغير صريح والصريح واضح غير الصريح هم يقولون اشارة واقتضاء. هنا لا هنا يقول الكلام ان كان - 00:55:21

مفهوما من المنطوق فان كان الكلام مسوقا لاجله فهو عبارة النص التي هي الصريح عند الجمهور وهنا ان لم يكن يعني استفادت المعنى من منطوقه لكن الكلام ليس مسوقا لاجله فهو الاشارة - 00:55:39

وان استدل بمفهومه اللغوي بالمفهوم وليس بالمنطوق قال فهو الدالة اذا دالة النص عندهم هي المفهوم مفهوم موافقة او مفهوم مخالفة هم يعتبرون المفهوم اللغوي ما استدل به السامع لا باللفظ المتكلم ولا - 00:55:56

لكن من مفهوم لفظه. قال فان استدل بمفهومه اللغوي فهو الدلالة. طيب وان لم يستدل بمنظومه ولا بمفهومه فايش يكون ان استدل
السامع لا بمنطق الكلام ولا بمفهومه طيب اسمع يقول فان لم يستدل بمنظومه ولا بمفهومه اللغوي فان كان - 00:56:18
يستدل بما يفتقر اليه صحة النص عقلا وشرعيا فهو اقتضاء وهو نفسه تعريف الاقتضاء عند الجمهور. ما توقف عليه صدق الكلام او
صحته عقلا وشرعيا او شرعا. نفسه يقول فان كان لا يستدل لا بالمنظوم ولا بالمفهوم فان كان يستدل - 00:56:46
وبما يفتقر اليه الكلام رفع عن امتيا الخطا هل هو الحكم او المؤاخذة او الكفارات؟ يتربط عليه صدق الكلام فان استدل بما يفتقر اليه
صحة النص عقلا وشرعيا فهو اقتضاء. والا - 00:57:08

ايش بكم؟ غلقنا الاربعة لكن باقي تقسيمه المنطقي باقى في خانة املؤوها هيا ركز معى يقول ان استدل بالمنطوق بالمنظوم فهذا ايش فهو العبارة طيب وان ان كان بمنظومه فاما ان يكون الكلام مسوقا له فهو العبارة. وان لم يكن مسوقا له فهو الاشارة. وان استدل بمفهومه اللغوى - 00:57:27

فاما ان فان كان بمستدلا بمفهوم اللغو فهو الدلالة. وان لم يكن بالمنطوق ولا بالمفهوم. فان كان مما يتوقف عليه صحة كلامي فهو دلالة الاقتضاء وهي الاخيرة غلقنا طيب وان لم يعني ان لم يستدل بالمنطوق ولا بالمفهوم واستدل بما لا يقتضيه الكلام - 00:57:55
ولا يتوقف عليه اذا لا منطوق ولا مفهوم لكن اقتضاء لا حاجة له لا يتوقف عليه لا قال ولا فهو من الاستدلالات الفاسدة خلاص اذا نادى اقتحام للنص وتحميل له معنى ما له وجه. له بالمنطوق ولا بالمفهوم ولا بما يتوقف عليه صحة الكلام. اذا هذا افتئاد -

على اللفظ واقحاما له في معنى لا وجه له في الدخول لاستنباط المعنى منه اذا فهمت هذا التقسيم فخلاصته ان التصرف في الكلام على نوعين: تصرف في الكلمة وتصريف في المعنى - 40:58:00

وايهما مقدم الكلم في الكلام لان الالفاظ قوالب المعاني. قال النسفي والاول مقدم على الثاني فقدم وظعا ثم الاستعمال مرتب على ذلك. ثم الاستدلال منا يعني ليش رتبت الاربعة؟ الاعتبارات بهذه الطريقة - 00:58:59
لان التكلم اولى من المعنى ثم التكلم لفظا مقدم على الدلالة معنى ثم يأتي الاستدلال منا بفهمه فجاءت وجوه التقسيمات اربعة هكذا. جملته الاخيرة رحمة الله قال وبعد معرفة هذه الاقسام قسم خامس - 00:59:20

يُشمل الكل هذا ليس تقسيماً. لا يقول عندنا أبواب أخرى ستتدخل في هذه التقسيمات التي مرت بك ونحن سندرس ما يتعلق بالخاص والعام والمشترك والمُؤول والحقيقة والمجاز والصريح والكتابية والخفي والمشكل والمُجمل والمتشابه - 00:59:38
والنص والمفسر والمحكم ودلالة عبارة النص وإشارة النص والدلالة والاقتضاء كل هذه التقسيمات سندرسها من حيث معرفة معارضها ترتيبها معانيها حكامها يعني سندرس في هذه كل المصطلحات التي سبقت ما الذي سنتعلمه فيها؟ قال ما معناها لغة لغة ما معنى خاص؟ ما معنى - 00:59:59

انا مشترك ثم في اي موضع تستعمل في اللغة ثم الشرع لما نقل بعض هذه الالفاظ الى معان كيف انتقلت حدود الاصطلاحية بهذه الاسماء والاقسامها العشرين التي تقدمت للتقسيمات الاربعة التي مرت. ثم قد يقع تغيير ونقل في بعض الالفاظ لما وردت - [01:00:23](#) للشريعة فتفهم معانيها. ثم عند التعارض بين هذه الاقسام ما الذي يقدم؟ تقول يقدم النص على الظاهر ويقدم المفسر على النص ويقدم هكذا بالترتيب قوة وخفاء. ثم اخيرا ما الحكم الثابت بهذه التقسيمات - [01:00:46](#)

اصطلاحات هل هي قطع وظني؟ ام يتوقف فيها كما هو في المجمل مثلا؟ كل هذه هي مواضع دراسة تلك التقسيمات السابقة في الاعتبارات الاربعة قال رحمة الله قسم خامس يشمل الكل وهو اربعة ايضا معرفة مواضعها. والمقصود بمعرفة الموضع هنا -

أحكامها يعني الحكم الثابت بالمطلوب ومن تلك الالفاظ من حيث الدلالة قطعا او ظنا او ما يستوجب التوقف الى حين البيان هكذا ومعانيها لغة في اي موضع تستعمل ثم في الشريعة ان نقلتها الشريعة وغيرتها كيف اصبحت - 01:26:01 مواضيعها يعني في الشريعة ما يراد بها وترتيبها او تقول مواضيعها لغة كيف دلت عليها وترتيبها يعني عند التعاون ايها يقدم

تمت مقدمة المصنف رحمة الله في ذكر وجوه التقسيمات التي سيمشي عليها في كتابه بدءاً من الخاص - [01:01:46](#) -
وهو محل درسنا في الأسبوع المسبق ان شاء الله تعالى. أسأل الله لي ولكلم العلم النافع والعمل الصالح والله اعلم. وصلى الله
 وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:02:06](#) -